

31 - سنن أبي داود - كتاب الطهارة (31) - الشيخ سعد بن شايم

الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

انفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم قلوبنا بعد ان هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب وبعد ايتها الاخوة الثالثة عشر في سنن أبي داود السابع بعد المئة باب من بروى - 00:00:00

ان المستحاضة تغتسل لكل صلاة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اجز لنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله - 00:00:26

ما روى ان المستحاضة تغتسل لكل صلاة قال حدثنا ابن وهب عن عمر ابن الحارث عن ابن شهاب عن عمرة ابن الزبير عن عروة وعمره بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان ام حبيبة بنت جحش - 00:00:52

رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت سبع سنين. فاستففت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه ليست بالحية ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي. قال تعالى - 00:01:16

فكانت تغتسل في مركن في حجرة في حجرة اختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء قال حدثنا احمد بن صالح قال اخبرنا عن بنته قال اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال اخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن عن امي - 00:01:36

من هذا الحديث قال عائشة فكانت تغتسل لكل صلاة؟ قال حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله في موهب الهمданى قال حدثني ليث ابن مساعد عن الايجاب عن عروة عن عائشة بهذا الحديث قال فيه فكانت تغتسل لكل صلاة. قال ابو داود - 00:01:59

قال القاسم ابن مبرور عن عن يونس عليه شهاب عن عمرة عن عائشة عن ام حبيبة بنت جش وكذلك رواه معاذ عن الزهري عن عمرة عن عائشة ربما قال وربما قال معاذ عن عمرة عن ام - 00:02:19

معناها وكذلك رواه ابراهيم ابن مساعد وابن عيله عن الزهري عن عمرة عن عائشة وقال ابن عبيدة في حديثه ولم يقل ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها ان تغتسل - 00:02:39

قال حدثنا محمد بن اسحاق المسمبي قال حدثنا حدثنا ابي عن ابي ذئب عن ابن شهاب عن عروة وعمره عبد الرحمن عن عائشة قالت ان امي الحبيبة استحيضت سبع سنين. فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تغتسل. فكانت تغتسل لكل صلاة - 00:02:56

وكذلك رواه الوازاعي وارضاه. قالت عائشة اكانت تغتسل لكل صلاة قال حدثنا هناد بن سري عن عزة احسن الله اليك. قال حدثنا هنالك عن عبدة عن ابن اسحاق وعن الزهري عن عروة عن عائشة قالت. ان ام حبيبة بنت جحش استحيضت - 00:03:19

رسول الله صلى الله عليه وسلم. امرها بغسله لكل صلاة فساق الحديث هذا في اسناده بن اسحاق عن عن الزهري هذه الرواية فامرها بالغسل ضعيفة بكل صلاة لزيادة لكل صلاة. انما الصواب انه امرها ان تغتسل - 00:03:40

كانت هي تغتسل لكل صلاة اقدم حديث النبي امرها ولم يقلها ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها يعني ان تغتسل لكل صلاة. امرها ان تغتسل مطلقا اذا انتهت الحية - 00:04:01

انتهت الحية لا هذا محمد ابن اسحاق صاحب السيرة والحديث والصواب انه حسن اذا حدث صرخ بالتحديث فمن قبيل الحسن الا اذا خالف حديث مقبول الا اذا خالف. هنا جمع بيننا والمخالفة - 00:04:21

ما فيها شيء لا ما فيها شيء لكن هنا عن الأشكال في الأشكال في العنونة قال أبو داود ورواه أبو الوليد الطياني ولم اسمعه منه عن سليمان ابن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة فقالت - [00:04:49](#)

تحيطت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي لكل صلاة وساق الحديث قال له داود ورواه عبد عن سليمان بن كثير قال توضئي لكل صلاة قال أبو داود وهذا وهم وهذا وهم من عبد الصمد. والقول فيه قول أبي الوليد - [00:05:13](#) قال حدثنا عبد الله ابن عمر ابن أبي الوليد هنا لماذا قال أبو الوليد مع أنه تقدم ذكر أبو داود الطياري ما تقدم معنا انظروا في الآسانيد السابقة ومشاهير اثنان - [00:05:35](#)

ابو الوليد الطياري وابو داود الطياري. ها؟ هم معنا لا ذكر أبي داود قالوا رواه أبو داود ولا أبو الوليد قال أبو الوليد أي نعم قال أبو الوليد أي نعم الوهم مني أنا - [00:06:18](#)

اذا لما قال والقول القول ابن الوليد الطيالس اذا هو لكن يقول لم اسمعه منه ها انما يعني وجده في كتاب او رواه عنه بالواسطة على كل اقول عبد الصمد - [00:06:32](#)

عن سليمان ابن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة والله لكل صلاة يقول هذا ايش مع ان هذه الرواية يعني البخاري قال البهقي رواية محمد بن اسحاق عن الزهري غلط - [00:07:01](#)

مخالفتها الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عرج ابن مالك عن مروءة عن عائشة ماشي إلى الآن باقي بعض الروايات بعدين نعاود ان شاء الله الى تعليق على قال حدثنا عبد الله بن عمرو قال حدثنا عبد الله ابن عم ابن أبي الحجاج ابو معمر قال اخبرنا عبد الوارث عن الحسين عن يحيى ابن - [00:07:44](#)

في كثير عن أبي سلمة قال حدثني زينب بنت زينب بنت عيساء سلمة ان امرأة كانت تراق الدم. وكانت عبد الرحمن بن عوف. هي ام حبيبة. صلاة فيه وعندك اسناده حديث ظعيف اظطراب فيه يحيى ابن أبي كثير - [00:08:14](#)

حافظ لكن هنا يقول رواه حسين المعلم هنا وعند ابن الجارود والبيهقي عنه عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن اخبرتني زينب بنت أبي سلمة نحن هنا ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - [00:08:44](#)

وهذا ان امرأة كانت تحت عبد الرحمن ابو سلمة امه بعث النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن ابن عوف فتها وامر ان يتزوج ابنة مليكة. فتزوج بنت لوكايدر سلمة بن عبد الرحمن - [00:09:10](#)

وهذه ام حبيبة امي واحيتها حبيبي يا بنت جحش وبنات جحش كلهن زينب تحت النبي صلى الله عليه وسلم وحملة تحت طحة امة محمد واحيتها وهذه ام حبيبة تحت عبد الرحمن ابن عوف - [00:09:44](#)

كلهن مستحاضات المهم هنا يقول ورواه هشام الدستوائي عند الدارمي وابن راغويه في مسنده ابن حبيبة من في مسنده والبيهقي ومعمر الراشد عن يحيى عن أبي سلمة ان ام حبيبة ساعدت النبي - [00:10:05](#)

هذا مرسل يعني مرة جعله عن زينب ومرة عن مرسلا رواه الاوزاعي عند البيهقي عن أبي سلمة عن يحيى عن أبي سلمة هو عكرمة ان زينب بنت كانت تعتكف مع رسول الله - [00:10:30](#)

وقال صحيح المعبد اسناده حسن ليس فيه علة فيحمل الامر على الندم وجمع بين على كل يعني غريب هذا الاضطراب على سبيل الاضطراب لانه مرة حدثه به يحيى بن أبي كثير كل مرة حدثه به وقال امرأة ومرة قال - [00:10:52](#)

يعني ارسله امه حبيبة ها وهذا يحيى بن أبي كثير ثقة والاضطراب اذا كانت الروايات يعني لا يمكن ان تكون مما يروى بالمعنى ومتعارضة يعني بعضا اما اذا كان ان كان دواية بالمعنى وان كان - [00:11:26](#)

الارسال احيانا وان كان ان يكون نشط الراوي يعني ممكن انه سمع منها اكثرا من مرة حدث به مرة فنشرط وارسل ووصل مرة يعني الارسل في مرة سماها ومرة ما سماها - [00:11:52](#)

ان العبرة هو انه امرأة ان تغتسل عند كل صلاة وتصلي هنا الاشكال في تغتسل عند كل صلاة سيكون مما امرها به مثل ما تقدم معنا في حديث اختها حملة - [00:12:19](#)

الحملة لما قالت منعني الصلاة فقال انعنت الانعنت لك الكرسي قطن. تقدم هذا الحديث ماذا ثم قالت انه اتي اتج هجر قال تلجنى.

قالت اكتر من ذلك وصف لها الصلاة - [00:12:39](#)

وقال تحيظ ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسلى خيرها بين امررين ثم قال وان اخرت الظهر وعجلت العصر هذا الحديث

اما ماما يقول ان ايها فعملت سامرک بامرین ایهہما فعملت اجزی عنک من الاخر - [00:12:57](#)

ثم ذكر قال سبعة ثم اغتسلى حتى اذا رأيت انك قد طهرت واستنقعت فصلی ثلاثا وعشرين ليلة او اربعاء وعشرين ليلة واياما

خصوصي فان ذلك يجزئك وكذلك فافعلی كل شهر كما يحضر النساء وكما يطهرن - [00:13:28](#)

وين قويتي؟ هنا الان الخيار الثاني هذا مجزئ والثاني افضل قال وان قويت على ان تؤخر الظهر وتعجل العصر فتغتسلين وتجمعن

00:13:49 بين الصالاتين الظهر والعصر. قلنا الجمع ايش؟ سوري. سوري. كل واحدة في وقتها - [00:13:49](#)

الظهر في اخر وقتها والعصر في اول يوم متاخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعن بين الصالاتين فافعلی

وتفغتسلين مع الفجر فافعلی وخصوصي ان قدرتي عن ذلك قال رسول الله وهذا اعجب الامرین الي - [00:14:12](#)

من اول قال يجزئك على ما تغتسلي او غسل واحد فقط لكن تنتظف الدم عند استنجان واضح ثم الثاني قال احبهما اذا هو امر ايش

سيكون قوله لاختها ام حبیبة - [00:14:32](#)

او اليوم السالمة الصواب ليوم حبیبة ها تغتسلي عند كل صلاة هذا هو المراد لانا قلنا فيما مضى ها انه كونه صلی الله عليه وسلم

امرها ان تؤخر الظهر وتعجل العصر فتغتسلي غسلا واحدا للصالاتين - [00:14:55](#)

لكنه محسوب لكل صلاة الواحد واؤدي فيه صلاتان هو غسل واحد فكأنها اغتسلت لكل صلاة سيكون هنا تغتسلي عند كل صلاة

محمول مثل ما قال صاحب المعبود يحمل الامر على التدب جمعا بين الروايتين - [00:15:13](#)

هذا هو الصواب. قوله وتصلي هذا هو الصواب واما اعلان الحديث وتضعيه بمجرد انه آآكيف اوجب عليه؟ قال لم يوجب عليها لم

يوجد كما قال لاختها اعجب الامرین الي - [00:15:37](#)

لكن تبقى رواية توضأ الى كل صلاة رواية عبد الصمد هذی هنا توضئي لكل صلاة جاءت في رواية ابواة والاخير كل هم اللي كذا

وبكذا والصواب انه صحيح نويت تتووضأ لكل صلاة في شيء كلام عليها - [00:16:01](#)

ايه ابی الشیخ الالباني ما اذکر بین قوسین شيء؟ لا ها اللي قبله هذا موجود عندك. ابی ابی الشرح وش قال انا؟ توظأ لكل صلاة

التي في بلوغ الهرام في عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابی حبیش كانت تستحافظ فقال لها رسول الله صلی الله

عليه وسلم - [00:16:50](#)

اسود يوم اسود يعرف فاذا كان ذلك فامسك عن الصلاة فاذا كان الاخر فتوضا وصلی وفي حديث اسماء بنت عمیس عند ابی داود

ولتجلس في ميركل اذا رأت سفرة فوق الماء فلتغتسلي للظهر والعصر غسلا واحدا وتفغتسلي للمغرب والعشاء غسلا واحدا - [00:18:42](#)

تفغتسلي للفجر غسلا واحدا وتووضأ فيما بين ذلك هذا مش مثل ما امر حملة وحديث اه فاطمة بنت حبیش ابی حبیش فتووضئي

وصلي ايه ايه لكن يقول رواه ابو داود والنساء وصار ابن حبان والحكم استنكره - [00:19:13](#)

سلف العلماء يقول في توضیح الاحکام وجوب غسل مستحبة لكل صلاة فذهب جمهور العلماء ومنهم الائمة ابو حنیفة ومالك الشافعی

واحمد هو مروی عن علی ابن عباس وعائشة الى انه لا يجب لا يجب - [00:19:38](#)

اصحاب للبراءة الاصلیة واجابوا عن احادیث الامر بالغسل انه ليس فيها شيء ثابت قال الشیخ صدیق في شرح الروضۃ لم يأتي في

شيء من الحديث ایجاب الغسل لكل صلاة ولا لكل صلاتین - [00:20:13](#)

هذا الجمیع السوری هذی ولا في كل يوم بل الذي صح ایجاب الغسل عند انقضاء الوقت في المعتاد. او عند انقضاء ما يقوم مقام العادة

من التمییز بالقرائین كما في حديث عائشة في الصحيح وغيرهما في لفظه فاذا اقبلت الحیضة فدع للصلاۃ. فاذا ادبرت فاغسلی عنک

الدم وصلی. الصواب انه - [00:20:31](#)

صح والامر بالغسل واما ما في مسلم فان امة حبیبة بنت جحش كانت تغتسلي لكل صلاة. كانت هي فلا حجة في ذلك لانها فعلته من

جهة نفسها ولم يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. بل قال لها أمكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اقتسي - [00:20:56](#)
وقد ورد الغسل لكل صلاة من طرق لا تقوم بمثلها حجة لاسيما معارضتها بما ثبت في الصحيح في ذلك من المشقة العظيمة والشريعة
سمحة سهلة قال تعالى ما وما جعل عليكم في الدين من حرج - [00:21:19](#)

وذهب بعضهم إلى وجوب الغسل على المستحاضة لكل صلاة عملاً بآحاديث وردت بآحاديث وردت في بعض السنن. والواول ارجح من
قليل قد قال شيخ الاسلام بالغسل لكل صلاة مستحب ليس بواجب عند الائمة الاربعة وغيرهم. بل الواجب عليهم - [00:21:36](#)
ان تتوضأ لكل صلاة من الصلوات الخمس عند الجموع باعتبار انهم احد احاديث الدائم هذا بكل صلاة على كل الحديث هذا. حديث
حننة الذي معنا المرأة ان تؤخر وتجمع بين الصلاتين يقول هنا في بلوغ - [00:21:56](#)

رواه الخامس الـ النسائي وصححه الترمذى وحسنه البخارى العجيب يعني مثل الذى يأتي ويقول ما يصح الصديق حسن وعن غيره
يعنى شوية فيها يعني فيها هجوم صح الترمذى حسن النسائي - [00:22:17](#)

ويورده في حصن البخاري بورده النسائي المجتمع المنتقى ولا يتعرض بشيء يصححه ابن حبان يصحح الناس الكبار ثم يأتي
يحسبوه يقول لا يصح شيء فيه الامر بالغسل يقصد الرواية هذى الى والثانى حديث ام حبيبة - [00:22:39](#)
ايضاً فيه الأمر عائشة رضي الله عنها هذا هو الشاهد اللي انا اريده شكت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدل فقال امكثي
من كانت تحبسه في حيضتك ثم اغتصلي فكانت تغتسل لكل صلاة - [00:23:05](#)

الله المستعان في رواية البخاري وتوضأ لكل صلاة وهي لابي داود وغيره من وجه اخر. هذه الرواية التي معنا اللي يقول ابو داود
ايش رواه عبد الصمد عن سليمان قال توضأي ويقول هذا واهم ها يقول هنا - [00:23:23](#)

رواية للبخاري وتوضأ لكل صلاة وهي لابيا داود من وجه اخر هذه الرواية عند البخاري توضأ كل صلاة عند البخاري لكن
تعرف غير البخاري طعن مسلم تركها وابو داود يقول انها وهم الصواب تغتسل - [00:23:42](#)
والبخاري صححه رواه البخاري الوجه الآخر مقوله من وجه اخر يعني هنا عند ابى داود من طريق عبد الصمد لا صحيح لكن
يقول انه خالف ابو داود عمل وليد طيارتي - [00:24:04](#)

ارجح رواية ابى داود عن ابى الوليد تليفون بساند صحيح بالصدف هذا من رجال الشيختين على كل الرواية هذه رواية توضأ لكل
صلاه في البخاري واختلف فيها غسل الجنابة. ايه. طيب قول - [00:24:36](#)

مطلقاً ولا في غير ايام حيضتها في ايام حيضتها ما تصلى ايام الحيض يحرم عليها الصانع يقول الافضل اذا ان قويت راجع الى
التخيير والاستحباب ما يصير فيه اشكال مما تريده تفعل ما عليها قضية - [00:25:15](#)

ما يضاعف الحديث على مثل هذا الشيء. ويقول هذا شاق في الشريعة. يقول ان قويت قوية واحتسبت الاجر وصبرت على انا عند
الله عز وجل اجر ما ارادت ان تفعل ذلك - [00:25:47](#)

ويقول في الحديث اجزاك ما يأتي ويقال هذا الشريعة ما جاءت بمثل هذه المشقة شريحة رقم بان تفعل تتطال عندنا عموماً الله
يحب التوابين والمتطهرين. ما نوصل هذه الاساسيات لكن لما كان فيه - [00:26:03](#)

تحفظ الشريعة جعلت الخيام لها لكن تبغي قضية توظأ لي كل صلاة استدل بها الجمهور على انها المستحاضة اذا خرج الوقت
انتقض وضوءه ما دامت مستحاضة كذلك يعني من حدثه دائمًا لا يرقى - [00:26:20](#)

مبروك بس خفت انكم التنورى ابو سهل البصري سمع ابا سليمان بن حبان محمد بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل
واسحاق ابن راهوية وابن المثنى وغيره. قال ابو حاتم صدوق صالح الحديث. مات سنة سبع ومائتين. روى له الجمعة - [00:26:50](#)
حتى البخاري قال وهذا قال صاد وهذا لهم من عبد الصمد. صاد. صاد. ها؟ صاد ها هذا العيني هذا على ابى داود ها يعني الاصل
هذا مو على البخاري ايه عيني عليه وهذا لهم من عبد الصمد - [00:27:22](#)

القول فيه قول ابو الوليد ابى الوليد الشرح شرح العين يعني ايوه اي قوله توضأ لكل صلاة وهم من عبد الصمد والقول في الحديث
قول ابو الوليد الطيارسي ذكر هذا هذا ذكر هذا في حديث حماد اخرجه النسائي - [00:27:43](#)

وابن ماجة وقال مسلم في صحيحه وفي حديث حماد ابن زيد زيادة حرف تركناه تركنا ذكره. عليه. وهي توضأ لي كل صلاة. وقال الشيخ محي الدين. يعني الان مسلم تركها يرى انها وهم - 00:28:00

وابو داود صرخ ان هواه. والبخاري صححها قال وهي توضئي لكل صلاة وقال الشيخ محي الدين وقال الشيخ محي الدين واسقطها مسلم لانها من طرد به حماد. مم. قلنا لم - 00:28:15

الحمام بذلك عن هشام بل رواه عنه ابو عوانة اخرجه الطحاوي في كتاب الرد الوظاهر هذا هذا كبير من قدماء غير صاحب المستخرج. ايوه. من طريقه بسند جيد ورواه عنه ايضا حماد ابن سلمة اخرجه الدارمي من طائف - 00:28:32

من طريقه. ورواه عنه ايضا ابو حنيفة وآخرجه الطحاوي من طريق ابي نعيم وعبدالله ابن يزيد المطر عن ابي حنيفة عن هشام اخرجه الترمذى وصححه من طريق وكيله وعده وابي معاوية عن هشام وقال في اخيه - 00:28:49

وقال معاوية وقال ابو معاوية في حديثه وقال توضئي بكل صلاة وقد جاء الامر بالوضوء ايضا فيما اخرجه البىهقى في باب المستعاضة اذا كانت مميزة من حديث محمد بن عمرو عن ابي شهاب عن عروة عن فاطمة بنت ابي حبيش - 00:29:04

الى اخره على ان حماد بن زيد لو انفرد بذلك لكان كافيا بثقته وحفظه من هشام وليس هذا مخالفة. بل زيادة ثقة ثقة اه ثقة وهي مقبولة. لا سيما من مثله - 00:29:19

عجب ما ذكر من البخاري هل كل هو مثل ما قال رحمه الله ويكتفينا شيخ الصناعة البخاري رحمه الله وهي دى اللي عليها الاحاديث الاخرى الاحاديث حديث حملة ماذ قال فيه؟ ها - 00:29:33

ثم اغسلى ثم اغسلى نعم وغيره امرها بالوضوء به تكرار لكن الاشكال عندهم الذين خطوا عبد الصمد انه روایات غيره اغسل لكل صلاة. وروایته توظأ لكل صلاة قالوا ايش اذا احد اللفظين قاله النبي صلى الله عليه وسلم اما هذا او هذا من المخطئ من المصيب - 00:29:58

خطوا عبد الصمد يقال انه له متابعات من حماد عن هشام عن عائشة عن ابيه عروة عن عائشة لانه عند مسلم حماد بن سلمة اه عن هشام عن عروة هنا عند ابي داود - 00:30:34

يقول عبد الصمد عن سليمان عن الزهري عن عروة على كل لعل النبي صلى الله عليه وسلم امرها بهذا وهذا. امرها بهذا. وهذا طيب باقي شيء اخبارها مين قال وخبرني ان ام قال حدثنا عبد الله ابن عمر ابن ابي الحجاج ابو معمر قال اخبرنا عبد الوارث عن الحسين عن - 00:31:00

حدثتني زينب بنت ابي سلمة ان امرأة كانت تراق الدم وكان تحت عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرها ان تغسل عند كل صلاة وتصلي وخبرني ان يحيى يقول اخبرني ابو سلمة ان ابو بكر نعم - 00:31:35

واخبرني ان ام بكر اخبرته ان عائشة قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرة ترى ما يربىها بعد الطهر انما هي اوقات انما هو عرق او قال عروق. انما هي عرق او قال انما هو عرق يعني مجموع الروایات صيغة الروایتين - 00:31:57

قال ابو داود يعني يعني مع الامر هذا اول رواية كذا ثم قال لها امر ان تغسل. قال ابو داود قال ابو داود في حديث عقید الاورام جميعا قال من قويتي فاغسلى لكل صلاة والا فاجمعين. كما قال القاسم في حديثه وقد روي هذا الحديث القاسم - 00:32:19

الذى هو حملة يا حب انتبهوا الى قال عن عبد الله ابن محمد ابن عقید عن ابراهيم ابن محمد ابن طلحة عن عمه عمران عن امه حنان ثم ذكر القصة - 00:32:39

هنا ماذ قال الحديث يقول قال ابن عقيل الذي هو مر معنا العمران جميعا. حديث ابن عقيل لكنه عاد يلحق قصة حملة وهذه قصة حديث عائشة في المرأة والا فاجمعين كما قال القاسم - 00:33:01

يقول حديث القاسم تقدم برقم مئتين وسبعة وثمانين الذي هو حديث حنان تقدم حديث ابن عقيل هذا سبأطي بعد هذا هو الذي بعده في الباب الثاني وقد روي هذا القول عن سعيد بن جبیر عن علي وابن عباس رضي الله عنهم - 00:33:27

يعني من يعني فقه ابن عباس وعليه هكذا ان تغتسل وكل صلاة وتتوضاً لكل صلاة لكن هل امروها بالاغتسال لكل صلاة وجوباً واستحباباً على سبيل الاستحباب ايوه كم الوقت انا امير ابن عباس في شرح - [00:34:05](#) -

على هذه الجملة الشاحنة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر سهلة ان تختسي عند كل صلاة. فلما جاهدها ذلك امرأة ان تجمع بين الظهر والعصر بيفصل بين المغرب والعشاء بغسل وتغتسل في الصبح - [00:34:44](#) -

حديث ابن عقيل وحديث القاسم فكريه من الامران جميعاً وهذا المعنى هو ظاهر من عبارة المؤلف لكن فيه اشكال لانه ليس بحديث ابن عقيل الامر بالاغتسال لكل صلاة. نعم ان كان المراد بالقاسم ابن مقرور وب الحديث حملة الذي روی عن ابن يعثیب - [00:35:19](#) -

الاشكال ابو القاسم في روايته عن ابن عقيل الامرين جميعاً ان قويت فاغتسلت لي كل صلاة. واذا لم تغتسلت فاجماعي بين الصلاتين بغسل واحد ولكن هذا المعنى يتوقف على ثبوت رواية هذا الحديث للقاسم ابن مقرور عن ابن يعثیب. لكن لم اقف عليها والله تعالى اعلم. لا لا ما يحتاج لان - [00:35:39](#) -

الحديث الذي بعده هذه الشعيبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم محمد عن عائشة قالت استحببت امرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرت تؤجل العصر وتؤخر الظهر - [00:36:01](#) -

هي نفس القصة وتغتسل لهما غسلاً وان تأخر المغرب وتعجل العشاء. اشكالولي الامر. وتغتسل لها لهما غسلاً وتغتسل صلاة الصبح غسلاً هذا هو الذي نفس قصة حملة هناك فيه تخبير طويل بامر - [00:36:15](#) -

ايش لا ما في هذا ابو توك قدامنا الحديد قدامنا الحديث اللي بعده حديث ابن عقيل يقول العمران جميعاً ان قويتي فاغتسلت لي كل ان قويت انا مش هعتبر شرحت لكم كلمات لكل صلاة كيف تنطبق على حديث حملة - [00:36:37](#) -

الكون يا جماعة الصلاتين في وقت واحد وقد فشلت لها غسلاً واحداً لأنها اغتسلت لكل صلاة غسل واحد. هذا هو المقصود ايه يعني ما هو ما يقال انه قائم قوي في مغتسل لكل صلاة يعني خمسة او سالم لا - [00:37:13](#) -

طيب نقف عند هذا الله اعلى واعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:37:33](#) -